رواه ابو داود وعن ابن مسعود قال قال رسول الله
عليه السلام الوايد والموؤدة في النار وأد بنته
وأدا فهي موؤدة اذا دفنها في القبر وهي حية وهذا كان
من عادة العرب في الجاهلية خوفا من الفقر وفرارا من العار
وبعضهم كانوا يخلونها ويربونها على طريق الذل والهوان
قال الله تعالى واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا
وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ايمسكه على
هون ام يدسه في التراب الا ساء ما يحكمون اي حكمهم
باثبات البنات لله بقولهم الملائكة بنات الله والحال
انهم يكرهون البنات قال القاضي كانت العرب في جاهليتهم
يدفنون البنات حية فالوائدة في النار لكفرها وفعلها
والموؤدة فيها لكفرها وفي الحديث دليل على تعذيب
اطفال المشركين وقد تأول الوائدة بالقابلة لرضاها
به والموؤدة بالموؤدة لها وهي ام الطفل فحذفت الصلة
اذا كان من ديدنهم ان المرأة اذا اخذها الطلق حفروا
لها حفرة عميقة فجلست المرأة عليها والقابلة وراءها
ترقب الولد فان ولدت ذكرا امسكته وان ولدت انثى القتها
في الحفرة واهالت التراب عليها قال السيد جمال الدين وايراد
المصنف في هذا الباب يأبى عن هذا التأويل تأمل وقيل هذا
الحديث والذي قبله انما اورد في هذا الباب استدلالا على اثبات
القدر وتعذيب اطفال الكفار ومن اراد تأويلهما بغير ذلك
وجب عليه ان يخرجهما من هذا الباب قال ابن حجر ان ايراد هذا
الحديث فيما يعم اهل الفترة كان مبنيا على نقل عن الاكثرين
انهم في النار او ما يختص باهل الاسلام كان محمولا في الموؤدة
على البالغة انتهى وهذا بعيد جدا فانه لا يعرف من العرب من
دفن ولده حيا بعد بلوغه واما قولهم ورد هذا الحديث في قصة
خاصة وهي ان ابني مليكة اتيا رسول الله عليه السلام فسألاه
عن ام لهما كانت تئد فقال عليه السلام الحديث اما الوائدة
فلانها كانت كافرة واما الموؤدة فلانها ولد الكافر ويحتمل

ويحتمل انها كانت بالغة ويحتمل انها تكون غير بالغة ولكن
علم عليه الصلوة والسلام بالمعجزة كونها من اهل النار
وقيل ورد في حق امرأة اسقطت حملها من الزنا واما
ثانيا فلا يتعين القطع بهذا الحديث على تعذيب اطفال
المشركين لانه ورد في قضية خاصة فلا يجوز حمله على العموم
مع الاحتمال فجوابه ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص
السبب نعم روى الدارمي في الجامع الصحيح ان رجلا قال يا رسول
الله انا كنا اهل جاهلية وعبادة اوثان فكنا نقتل الاولاد
وكانت عندي ابنة لي فلما اجابت وكانت مسرورة بدعائي
اذا دعوتها يوما فاتبعتني فمررت حتى اتيت بئرا من اهلي
غير بعيد فاخذت بيدها فرديتها في البئر وكان آخر عهدي بها
ان تقول يا ابتاه يا ابتاه فبكى عليه السلام حتى وكف دمع
عينيه فقال له رجل من جلساء النبي عليه السلام احزنت
رسول الله فقال له كف فانه يسأل عما اهمه ثم قال اعد علي حديثك
فاعاده فبكى حتى وكف الدمع من عينيه على لحيته ثم قال له ان الله
قد وضع عن الجاهلية ما عملوا فاستأنف عملك قال ابن حجر فظاهر
قوله ما عملوا ان المراد بهم اهل الفترة قلت ليس كذلك بل
معناه انه وضع عنهم ما عملوا اذا اسلموا ولذا قال للسائل له
فاستأنف عملك فهو كحديث الاسلام يهدم ما كان قبله وكقوله
تعالى عفا الله عما سلف رواه ابو داود وسكت عليه هو والمنذري
وقال ابن عبد البر لا اعلم احدا روى هذا الحديث عن الزهري غير
الجيعاذ وهو ناسي الحديث لا يحتج بحديثه كذا نقله ميرك شاه
رحمه الله عليه الفصل الثالث عن ابي الدرداء هو عويمر
بن عامر الانصاري الخزرجي اشتهر بكنيته والدرداء ابنته
تأخر اسلامه فكان آخر اهل داره اسلاما وحسن اسلامه
وكان فقيها عاقلا حكيما سكن الشام ومات بدمشق سنة
اثنين وثلاثين قال قال رسول الله عليه السلام ان الله
عز وجل فرغ الى كل عبد فرغ يستعمل باللام ومنه قوله تعالى
سنفرغ لكم ايها الثقلان واستعماله بالى هنا لتضمين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)